

السلام وصحة النور في الادكار ولحل وجهه استدل به ان اصل  
 السلام يكون مع الحضور فيكون حضور صلى الله عليه واله وسلم كالحضور  
 عنه واستدل به ما روي عن ابي هريرة ان صلى الله عليه واله وسلم  
 قال من صلوا على عبد قبري سمعته ومن صل على من بعد بلعته لعل  
 وجه الاستدلال به ان الشرايع افضل من التبليغ واما ما ورد  
 من الاحاديث الكثر من ما طرق العديده من رواه احمد بن حنبل والشافعي  
 وابوداود وغيرهم من قوله صلوا على من صلوا عليه في يومنا ولا صلوا  
 قبوري غيري وصلوا على من صلوا عليه بلغني حث ما كتبه وصححه  
 النووي وروي له شواهد ومؤكدات من رواه ابن الجارود  
 وغيره من حث من استقر عليه معاوجه قبر النبي صلوا له لوجه هذا  
 الحديث وتبني جماعة كانوا يعاجلون لهم محذرا ايضا  
 وروي عنه انه راى رجلا سباب القبر فقال ما هذا عانت وتصل  
 ما لا بد من الاستواء الى الجمع صلواته وسلامه عليه ذلك الى  
 يوم الدين وظاهر هذه الاحاديث والروايات تناقض في اختصاص حضور  
 من النبي صلوا به الفضيحة وقد ذكر في بعض قوله صلوا  
 لا صلوا في غيري غيرا ووجه ذلك في المنهاية وعنها **القول**  
 ان هذه الاحاديث والروايات لا تنافي في زيادتها ما كيد الصلوة عليه  
 صلى الله عليه واله وسلم عند حضور قبره بل يوردها ويردّها مات  
 وذلك لانها اذا اراد ان يرد صلواته عليه واله وسلم المهي لهم عن

اعجاب

اعجاب انه لا تسأل الصلوة عليه الا عند حضور قبره صلى الله عليه واله  
 وسلم فوجب ذلك بان سكرت تصدق قبره والعود اليه المزمع بعد الموت  
 الاعياد المستحقة بها من العود من لهم ناكم لا يجعلوا حكمه حكم الموت  
 التي تكن فيها كسر الطاعان حتى لا يصلوا على نهار عامتكم ان الصلوة على  
 اعمالهم وحصل نوازلها لكم اذ اكلت عند قبري من الصلوة على صلواتي  
 كتم في بيوتكم في العرب بني اوفى القدر حتى من هذا تسليم الصلوة عليه  
 صلى الله عليه واله وسلم عند قبره امر لازم ظاهر سرعته مسلم افضلية  
 واما الهيم عنه ترك الصلوة عليه للاعتقاد انها لا تبلغه ولا تحصل فيها  
 الا عند قبره من الصلوة على ومحصلها النوازل ولو بعد المصالح عن صلوا  
 وفي قوله صلوا لا صلوا في يومنا صلوا سبه المبالغة من انواع البدع وفيه  
 معنى لطيف دقيق اللطف يدع الصنع وهو اسارتها صلواته عليه واله وسلم  
 الى انه لو كان النظر الى مجرد القبر فان العود مما ذكره فيها بعض الطاعان  
 والسوء مما ذكره فيها فعل ما كره في القبور ولا يعكسوا بجعلوا  
 السوء قبورا والسوء معاهد لطاعتكم فان هذا عكس المشرع بالنظر  
 الى مجرد كون هذا قبورا وان ما كدت الفضيلة وكثر النوازل في غير هذه  
 الجيثة في هذه الكلام عانه العصاة والملافة البالغة على صلواته  
 من اوصى الصفا والبلغ الصلوات عليه واله وسلم وتسمى المحرم  
 الفراع من البيه وسد رواه الشافعي ما ساء في القصر من محمد بن ابي  
 بكر الصديق قال كان يوم الجراد افرغ من بيته ان يصل على محمد وآله